رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 3

اشترى لصاحبه بالوكالة ولكنه لم يصدق في السعر فما الحكم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول اوصاني احد اصدقائي ان اشتري له غنما من السوق يقول فقمت وجدت الغنم واخذت سعرها وصورتها وارسلت الصورة لصاحبي فقال خذها بمبلغ الف ومئتين - 00:00:00

ريال تقريبا يقول وكان الاتفاق بيني وبين البائع بثمان مئة ريال ولكني قلت لصاحبي ان قيمتها الف وخمس ثم رجعت الى صاحبها قلت قد لك بألف ومئتين ريال فما حكم هذه العملية - 00:00:23

الحمد لله رب العالمين. المتقرر عند العلماء ان الوكالة تجرى مجرى الامانات. وان الانسان لا يجوز له ان يخون امانته فمتى ما تصرف الوكيل تصرفا غير مأذون له فيه من قبل الموكل؟ بان زاد على الموكل القيمة او - 00:00:40

باعها او باع سلعة الموكل لغير مستحقيها او اشترى سلعة معيبة يعلم عيبها فان كل هذه التصرفات تعتبر خيانة للامانة. والله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا امانتكم وانتم - 00:01:00

تعلمون ويقول الله عز وجل ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث سمرة بن جندب عند الاربعة وصححه الحاكم وغيره اد الامانة الى من ائتمنك ولا تخم من خانك - 00:01:20

والله عز وجل اخبر في كتابه انه لا يحب الخائنين. وانه لا يهدي كيد الخائنين. وبناء على هذا التقرير فان ما فعلته ايها السائل يعتبر خيانة لله عز وجل وخيانة لامانتك وخيانة لاخي - 00:01:40

المسلم هذا من الخيانة العظيمة التي لا يجوز لك ان تسكت عنها بل يجب عليك ان ان تبادر بتصحيح هذا الوضع فاسلك الطريقة التي تصحح بها هذا الوضع مع بقاء منزلتك عند موكلك لانك ان اخبرته بحقيقة الامر ربما تسقط من عينك - 00:02:00

فاذا كان ثمة طريق تستطيع تستطيع به ان تصحح هذا الوضع وان ترد له هذا المبلغ الزائد الذي اخذته بالباطل واكلته بغير وجه حق. فهذا طيب. فاحسب الزائد الان احسب الزائد. وظعها في سيارته من حيث - 00:02:20

لا يشعر او تحت باب بيته من حيث لا يشعر او سلمها لاحد من الناس يؤديها له على انها او على انها تعاون او غير ذلك. المهم انك تبحث عن الطريقة التي تسلمها لصاحبها حتى تبرأ ذمتك عند الله - 00:02:40

عز وجل وحتى يزول عنك وصف الخيانة مع كمال التوبة من هذا الفعل المشين القبيح. ولو ان احدا تصرف معك بمثل هذا وخانك في مثل هذه الامانة لما رضيت بذلك. ومن حق المسلم على المسلم الا يأتي لاخيه الا بما يحب ان يؤتى له به - 00:03:00

فعامل الناس بما تحب ان يعاملوك به. فهذا خيانة لوكالتك وخيانة لامانتك. فيجب عليك ان ترد كامل المبلغ. فما زاد على مبلغ الشراء الحقيقي ليس من حقك ان تأخذ منه هللة واحدة. بل يجب عليك ان ترده. وان كان صاحبك - 00:03:20

ويغلب على ظنك ان العلاقة لن تسوء بينكما فاخبره بحقيقة ما صنعت. وانت اذا اخبرته يدور امرك بين حالتين اما ان يعفو عنك فيتنازل عن حقه فتبرأ ذمتك ذمتك لان الحق له لكن يجب عليك مع ذلك التوبة لان الامانة فيها - 00:03:40

حق لله عز وجل لان الله هو الذي امرك بها. من باب المحافظة على حق اخيك. فيسقط حق اخيك بتنازله ولكن لا يسقط حق الله الا بالتوبة. واما ان يطالبك ببعض المبلغ او كله. وعلى كل حال فان وجدت طريقة ترد - 00:04:00

فهذا المبلغ مع بقاء مودة الاخوة الايمانية بينكما فلا جرم ان هذا يتضمن تحصيل مصلحة بلا مفاسد مقابلة. واما اذا وتطلب الامر ان تخبره بحقيقة الامر لعدم وجود طريق اخر في تسليم المبلغ له فلا جرم ان فضيحة الدنيا اهون من فضيحة - 00:04:20

الاخرة والعذاب النفسي في الدنيا اهون من عذاب الله عليك في الاخرة. وما ينتظرك عند الله عز وجل باعترافك للحق ورد الى اصحابه والتوبة الى الله اعظم مما ترجوه لنفسك من الهيبة وبقاء الشخصية او المحبة فيما بينك وبين اخيك. فبادر - 00:04:40
يا اخي بادر بعد سماع هذه الفتية بادر مباشرة لا يأتينك الشيطان ويقول هذا حقك هذا ليس من حقك. بل بادر مباشرة بتسليم الحق لاصحابه حتى تبرأ ذمتك اسأل الله ان يهدينا واياك لكل خير وان يوفقنا لما فيه صلاحنا والله اعلم - 00:05:00